

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٣٤ لسنة ١٩٧٦

أشأن الموافقة على اتفاق قرض مشروع الخضر والفاكهة والكتب المتبادلة الملحقه به بين حكومة جمهورية مصر العربية (بنك مصر) والبنك الدولي للإنشاء والتعمير الموقعة في كولومبيا بتاريخ ١٩٧٦/٦/١١

الشعب

الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرفق على اتفاق قرض مشروع تمية الخضر والفاكهة والكتب المتبادلة الملحقه به بين حكومة جمهورية مصر العربية (بنك مصر) والبنك الدولي بناء والتعمير الموقعة في كولومبيا بتاريخ ١٩٧٦/٦/١١ ، وذلك مع حفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٦)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٣٥ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على توقيع الكتاب المتبادل لمنح قرض مشروع تجديد ميناء الاسكندرية بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان الموقع في القاهرة في ١٩ يوليو ١٩٧٦

بإسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الموافقة على الكتاب المتبادل لمنح قرض مشروع تجديد ميناء الاسكندرية بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩ يوليو سنة ١٩٧٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٦)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٣٦ لسنة ١٩٧٦

بشأن الموافقة على الاتفاق طويل الأجل للدفعات والكتب المتبادلة الملحقه بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الموقع عليها في براغ بتاريخ ١٩٧٦/٥/٥ .

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٧٢ لسنة ١٩٧٦ بتفويض رئيس الجمهورية بإصدار قرارات لها قوة القانون في شأن عقد القروض وإبرام المعاهدات ذات الصلة بالشئون الاقتصادية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرفق على الاتفاق طويل الأجل للدفعات والكتب المتبادلة الملحقه به بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية تشيكوسلوفاكيا الاشتراكية الموقع عليها في براغ بتاريخ ١٩٧٦/٥/٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ما صدر برئاسة الجمهورية في ٧ شوال سنة ١٣٩٦ (٣٠ سبتمبر سنة ١٩٧٦)
أنور السادات